

المطلق والنسبي في القرآن: دراسة تطبيقية في سورة التوبة

عبد الرحمن حللي*

Abstract

This article addresses the issue of absolute and relative terms in the Qur'an and the criteria for determining those terms which have relative connotations and those terms whose connotations are absolute. Then, it attempts to apply the theoretical considerations pertaining to this issue to contexts of the Qur'anic command to fight the unbelievers (*Kāfirūn*) and polytheists (*Mushrikūn*) in *Surah al-Tawbah*. The article has concluded that though the Qur'an is an absolute text transcending both space and time, that is, it is not bound up with a specific period or area, yet this does not preclude that some of its connotations/meanings might be relative. However this relativity is indicated by the Qur'anic discourse itself either explicitly or implicitly in accordance with the rules of the Arabic language as well as the context of the text/term under consideration. In relation to *surah al-Tawbah*, it has been found that the definite article (al-) prefixed to the term *Kāfirūn* and *Mushrikūn* denotes a specific rather than a generic meaning. Accordingly, the *Kāfirūn* and *Mushrikūn* Muslims are commanded to fight in *Surah al-Tawbah* are those of *Quraysh* during the prophet's time. The generic meaning of fighting in other Qur'anic verses remains absolute depending on their specific contexts.

مستخلص البحث

يعالج هذا البحث مسألة المطلق والنسبي في القرآن، وكيفية معرفة النسبي من المطلق في الخطاب القرآني، ثم يحاول تطبيق ذلك على سياقات تتعلق بلفظي الكافرين

* دكتوراه في العلوم الإسلامية من جامعة الزيتونة بتونس، عضو الهيئة التدريسية في كلية الشريعة بجامعة حلب،

والمشركين في سياق الأمر بقتالهم في سورة التوبة، وقد خلص البحث إلى أن القرآن نص مطلق متعال على الزمان والمكان بمعنى أنه غير مقيد بزمان أو مكان معينين، وهذا لا يمنع نسبية بعض معانيه لكن هذه النسبية إنما يحددها الخطاب القرآني نفسه صراحة أو إشارة، وذلك حسب قوانين وقواعد اللغة وسياق النص أو اللفظ موضوع النظر، وعلى المستوى التطبيقي في سورة التوبة دخلت أُل العهد على لفظ المشركين فاقتضت قواعد العربية والأصول أن تكون دلالتها نسبية، ففي الأمر بقتل المشركين تختلف دلالة النص بين أن تعتبر أُل للجنس فتكون مطلقة لكل مشرك وبين أن تكون للعهد فتختص بمشركي قريش، ويبقى حكم القتال العام مبنياً على الآيات الأخرى.

مقدمة

لم تكد تخل فترة في تاريخ الإسلام من جدل حول نصه المؤسس، سواء كان جدلاً عقدياً في إطار تأكيد إلهية مصدره، أو جدلاً أصولياً فقهيّاً في طريقة فهم النص واستثماره، وهذا الجدل الثاني مَثَر للنص من حيث كشفه عن معانيه ودلالات كلماته التي لا تنفذ. ولعل العقود الأخيرة من حاضر المسلمين قد شهدت من الجدلين أشدهما فيما يخص طبيعة القرآن ومنهج التعامل معه، و"التاريخية" هي العنوان الأبرز للجدل حول إلهية النص، و"تجديد أصول الفقه" و"الاستفادة من المناهج الحديثة" هي أبرز عناوين الجدل الإسلامي حول العلاقة مع النص.

فأي دراسة قرآنية ينبغي أن تكون واعية بأبعاد الأسئلة المثارة في هذا المجال، سواء فيما يخص منطلقاتها ومقاصدها، أو ما يمكن أن تثير به المعارف القرآنية الحديثة من خلال ما تثيره من أسئلة. ومن هذا المنطلق كان اختيارنا في هذا البحث لنموذج له صلة وثيقة بقضية الجدل حول تاريخية القرآن، وذلك من خلال عناوين تشخص إشكالاتها الحقيقي نظرياً، وتبحث في تجلياتها النصية تطبيقياً. ولقد اخترنا المثال التطبيقي لذلك سورة التوبة لأنها تشتمل على أشد الآيات حساسية، كما تتضمن من الأحداث التاريخية ما يثير الالتباس.

وسنبحث من خلال المثال التطبيقي المذكور أسئلة حول طبيعة النص القرآني بما هو كلام الله من حيث إطلاقية خطابه ونسبته وأين تتجليان؟ وما سبل معرفة كلٍّ من إطلاقيته ونسبته؟ وكيف يمكن تطبيقها على سياقات تتعلق بلفظي الكافرين والمشركين في سياق الأمر بقتالهم في سورة التوبة؟ وسيجري البحث في تلك القضايا في مباحث أربعة، هي: أولاً: في مفهوم المطلق والنسبي، ثانياً: محددات وصف القرآن بأنه مطلق، ثالثاً: هل في القرآن ما هو نسبي؟، رابعاً: تطبيق في سورة التوبة.

في مفهوم المطلق والنسبي

ترجع جذور مسألة المطلق والنسبي إلى فلسفة اللغة وطبيعة إطلاق الألفاظ على المسميات والمعاني، ومدى شمولها وعمومها للمسميات أو أفرادها المعينة، وما يتم به ذلك. يقول الإمام الغزالي: "إن الألفاظ بالإضافة إلى خصوص المعنى وشموله تنقسم إلى لفظ يدل على عين واحدة ونسبيه معيناً، كقولك زيد، وهذه الشجرة، وهذا الفرس، وهذا السواد. وإلى ما يدل على أشياء كثيرة تتفق في معنى واحد ونسبيه مطلقاً، والأول حده اللفظ الذي لا يمكن أن يكون مفهومه إلا ذلك الواحد بعينه، فلو قصدت اشتراك غيره فيه منع نفس مفهوم اللفظ منه. وأما المطلق فهو الذي لا يمنع نفس مفهومه من وقوع الاشتراك في معناه، كقولك السواد والحركة والفرس والإنسان. وبالجمللة الاسم المفرد في لغة العرب إذا أدخل عليه الألف واللام فهو للعموم"¹. وقد ثار جدل واسع بين الأصوليين حول الصلة بين الحقيقة والمطلق والمعين، يقول الرازي: "اللفظ الدالة على الحقيقة من حيث إنها هي هي من غير أن تكون فيها دلالة على شيء من قيود تلك الحقيقة سلباً كان ذلك القيد أو إيجاباً، فهو المطلق. أما اللفظ الدال على تلك الحقيقة مع قيد الكثرة فإن كانت الكثرة كثرة معينة

¹ الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: حمزة حافظ، (ط: المحقق)، ج1، ص94-95.

بحيث لا يتناول ما يزيد عليها فهو اسم العدد، وإن لم تكن الكثرة كثرة معينة فهو العام¹، و"المراد من المطلق نفس الحقيقة والمقيد عبارة عن الحقيقة مع قيد زائد"². لكن هذا البعد في إطلاق الألفاظ ونسيتها وصلتها بالحقيقة ليس موضوع بحثنا ومثار الإشكال الذي سنناقشه، فقضية الصلة بين اللغة والألفاظ قضية ميتافيزيقية، ولا تختص بنص معين، كما أن استعمال المطلق فيها متفاوتة والمعاني درجات واصطلاحات خاصة ذات صلة بالعموم من حيث الشمول أو البدلية. وما يهمنا هنا في تعبير المطلق أو النسبي هو الرؤية الكلية الفلسفية التي تتضمن بعداً عقدياً للموصوف به.

يستخدم مصطلح المطلق من حيث هو مفهوم فلسفي باعتباره نقيضاً لمفهوم النسبي، فيعني القيام بالذات والثبات والكمال واللاتناهي. فهو بمثابة مقولة متعالية، تنفي الارتباط والمحدودية والتغير، ويختلف استعمالها حسب المذاهب الفلسفية، فتتعلق بالألوهية أو الحرية الإنسانية أو بالأشياء من حيث قيامها بذاتها. فترجع معاني المطلق عموماً إلى العناصر الأساسية التالية:

1. مطلق بمعنى ما لا يحتمل التقييد والحصر.
 2. مطلق بمعنى قائم الذات، أي أن وجوده لا يرتكز لأي شرط.
 3. مطلق بمعنى ثابت.
 4. مطلق بمعنى ما يعتبر بغض النظر عن علاقته بأشياء أخرى.
- ولا يعني ذلك حصر المطلق في هذه المعاني والدلالات المعجمية، فالتروع الفلسفي بشكل عام يستلزم المطلق بما هو الغاية الأخيرة له، وقد عبّر عن ذلك

¹ الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، الموصول في علم الأصول، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، (الرياض:

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1، 1400هـ)، ج2، ص521-522.

² المصدر نفسه، ج3، ص216.

بمرادفات كثيرة¹، أما لفظة نسبي فتعبر عن فكرة محورية قائمة في مختلف ميادين التفكير، فمقولة النسبية هي السمة المميزة للوعي الموضوعي حيال الوقائع الملموسة وحيال العمليات الذهنية، وترجع المقاربة المعجمية للنسبي إلى العناصر الأساسية الآتية:

1. نسبي. بمعنى المتعلق بشيء ما.
2. نسبي. بمعنى الارتئان لشيء آخر يستلزم معه الوجود والعدم.
3. نسبي. بمعنى عدم القيام بالذات، فالكينونة مستمدة من كائن آخر.
4. نسبي. بمعنى ذاتي أي خاص وشخصي.

ففكرة النسبي ثابتة التلازم مع التفكير الذي يتناول الصعيد الواقعي، بالرغم من المتغيرات الزمانية والمكانية، مما يجعلها إحدى خصائص هذا الفكر. فالمعرفة نسبية من حيث العلاقة بين الذات والموضوع، وكذلك من حيث كونها غير كاملة. بمعنى قابليتها للخطأ والغموض. وكذلك هي نسبية من حيث ارتباطها بالتركيب الفيزيائي للإنسان العارف (الحواس)، وبالتركيب الذهني له (التجريد)، وبالوسط الاجتماعي الذي ينتمي إليه².

فالمطلق يتعالى على المكان والزمان، ولا يتقيد بشروطهما ومحدداتهما، والنسبي عكسه. لكن المطلق بحاجة إلى النسبي ليتجلى في الواقع الخارجي ويكون فاعلاً ومؤثراً من خلال الاتصال بالمكان والزمان، والنسبي بحاجة إلى المطلق لئلا يتماهى كلياً مع الواقع ويتلاشى. فالتصورات المادية للكون والحياة والإنسان، لا يمكنها أن تتجاوز حدود نسبيتها، كما لا يمكنها أن تدفع بالإنسان خارج نسبيته. في حين أن الدين يفتح مجالاً واسعاً للنسبي، كي يتجاوز نقصه بتطلعه إلى المطلق.

هذا عن مفهوم المطلق والنسبي عامة والعلاقة بينهما. والسؤال الآن هو: إلى أي حد يمكننا أن نطرح السؤال حول وجود المطلق والنسبي في القرآن؟ إن الجواب

¹ انظر الموسوعة الفلسفية (بيروت: معهد الإنماء العربي، ط1، 1986)، ج1، ص749-751.

² المصدر نفسه، ج1، ص808-811.

يتوقف على طبيعة استخدام مفهومي المطلق والنسبي، وسنستعمل مفردة المطلق هنا قاصدين بها ما يلازم الإلهي من حيث تعالي النص على الزمان والمكان وامتداد صلاحيته ونبعية معانيه، ونعني بالنسبي المحدودية الزمانية أو المكانية لمداول النص المباشر واقتصاره التاريخي على محدداته النصية. وهذا التحديد لا يعني عنه اصطلاح العموم والخصوص أو المطلق والمقيد عند الأصوليين، فتلك أوصاف هي من عوارض الألفاظ، ولا يستلزم الوصفُ بها ما يسلمه الوصفُ بالإطلاق والنسبية الذي حددها.

محددات وصف القرآن بأنه مطلق

إذا أخذنا المطلق بمعنى الثبات والكمال والتعالي وعدم المحدودية والتغير، فإن النص القرآني يتصف بالإطلاق، ومورد هذا الوصف هو المحددات التالية:

1. كون النص القرآني نصاً إلهياً: ورد لفظ القرآن في القرآن 68 مرة، ثمان منها فقط في آيات مدنية¹. وكان ورود لفظ القرآن متقدماً في تاريخ النزول². وقد اقترنت بلفظ القرآن صفات متعددة تدل على كونه إلهياً المصدر، فهو منزل من الله³، وموحى منه⁴، وملقى إلى رسوله⁵، وموئى إليه⁶. كما وصف القرآن بأنه حكيم مبین كريم مجيد في لوح محفوظ، هدى وشفاء، غير ذي عوج، ذي الذكر، يهدي للتي هي

¹ البقرة: 185، النساء: 82، المائدة: 101، التوبة: 111، الرعد: 31، محمد: 24، الحشر: 21، الإنسان: 23.

² ورد لفظ القرآن في ثالث سورة أنزلت (المزمل: 4)، فيما ورد لفظ الكتاب في ثاني سورة أنزلت (القلم). أما فيما يخص تسمية القرآن بالكتاب، فأول مرة وردت في سورة ص التي ترتبها في النزول 38، وهو رابع ورود للفظ الكتاب في القرآن بعد سور القلم والمدثر وق.

³ البقرة: 185، المائدة: 101، يوسف: 2، طه: 2-113، الفرقان: 32، الزخرف: 31، الحشر: 21، الإنسان: 23، الإسراء: 82.

⁴ الأنعام: 19، يوسف: 3، الشورى: 7.

⁵ ﴿وَإِنَّكَ لَلَّذِي كَلَّمْتَهُاتِ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ (النمل: 6).

⁶ الحجر: 87، يونس: 15.

أَقُومُ¹. وقد اقترن القرآن والكتاب معاً في سياق واحد في أربع آيات، آيتان منها تدلان على التماهي بينهما²، ووردت نيف وأربعون آية يُقصد بلفظ الكتاب فيها القرآن المتزل على محمد ﷺ. وقد وُصف الكتاب في هذه الآيات بأنه لا ريب فيه، وأنه هدى، وممثل من الله، ومبارك، ومصداق الذي بين يديه، وتكرر وصفه بأنه حكيم ومبين. وقد جاءت معظم هذه الأوصاف في الآيات المفتوحة بها السور، وخصوصاً بعد الأحرف المقطعة³. وجاءت الآيات الأخرى تتحدث عن الكتاب مبينة أوصافه وخصائصه، وهي آيات تتحدث عن صفة ملازمة للكتاب هي كونه متزلاً⁴ (25 مرة) ووحياً من قبل الله⁴.

فجميع الصفات المقترنة بلفظ الكتاب بما هو القرآن أو بلفظ القرآن تقرر مصدره الإلهي الذي تأكد في بعض السياقات بمناقشة جدلية لهذه الحقيقة، سواء لطبيعته الذاتية الظاهرة كالإحكام والتفصيل: ﴿الرَّكِنُ أَحْكَمُ أَيْنَهُ، ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ (هود: 1)، ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ آيَاتٌ أَنْ يَسُبُّوا فِى الْبُلْدِ الْمَكْرُوهِ﴾ (النساء: 82) أو للإدعاءات التاريخية النافية لها: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا آلَ فِرْعَوْنَ حُجُومًا مَّهِينَةً﴾ (النساء: 76) و﴿لَقَدْ نَعَلْنَا آلَ فِرْعَوْنَ حُجُومًا مَّهِينَةً﴾ (النساء: 76) و﴿لَقَدْ نَعَلْنَا آلَ فِرْعَوْنَ حُجُومًا مَّهِينَةً﴾ (النساء: 76) وأبطل القرآن هذه الادعاءات التاريخية بحقيقة أبدية تلازم الترتيل الحكيم وهي الإعجاز القرآني: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: 23) ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنْ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (يونس: 38)، ﴿قُلْ لَنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ

¹ يس: 2-69، ق: 1، البروج: 21، الواقعة: 77، فصلت: 44، الزمر: 28، ص: 1، الإسراء: 9.

² ﴿الرَّيَّةَ أَيْتُ الْكِتَابِ وَفَرَّانِ مَبِينٍ﴾ الحجر: 1، ﴿طَسَّ تَلَكَّ أَيْتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابِ مَبِينٍ﴾ النمل: 1.

³ ورود لفظ الكتاب مقترناً بأوائل سور: البقرة، يونس، هود، يوسف، الرعد، إبراهيم، الحجر، الشعراء، النمل، القصص، لقمان، السجدة، الزمر، غافر، فصلت، الزخرف، الدخان، الجاثية، الأحقاف، الطور، الجمعة.

⁴ تكرر مع لفظ الإنزال عبارة ﴿أَنْزَلَ عَلَيْكَ﴾ آل عمران: 3-7، النحل: 64-89، العنكبوت: 51، الزمر: 41، أو

﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ﴾ النساء: 136، ﴿أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ الكهف: 1، أو عبارة ﴿إِلَيْكَ الْكِتَابُ﴾

النساء: 105-113، المائدة: 48، الأعراف: 2، إبراهيم: 1، العنكبوت: 47، ص: 29، الزمر: 2. ﴿وَأَنْزَلَ مَا أُوحِيَ

إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ﴾ الكهف: 27، العنكبوت: 45، فاطر: 31.

وَأَلْحِنُ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً ﴿ (الإسراء: 88)،
 ﴿بِحَدِيثِ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ (الطور: 34). هذا البعد الإلهي في الخطاب القرآني يتجلى
 بوضوح في وصفه بأنه كلام الله: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ
 أُبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ (التوبة: 6) ﴿رِيذُونَكَ أَنْ يَقُولُوا كَلِمَ اللَّهِ فَذُلُّوا لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ﴾ (الفتح: 15)¹.

ومن ميزات النص القرآني التي تشير إلى مصدره الإلهي أنه يحتوي من المعاني ما لا
 يخلق على كثرة الرد، وكلما تقدمت العلوم والأيام اكتشف من معانيه الجديد: ﴿وَلَوْ
 أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ
 حَكِيمٌ﴾ (لقمان: 27)، ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ
 مَدَدًا﴾ (الكهف: 109). وبالتالي فصفة الإطلاق صفة ملازمة للنص القرآني؛ لأن
 الإطلاق ملازم للإلهي، وهذا البعد إيماني من جهة وبرهاني من جهة أخرى، بمعنى أن
 المؤمن يقر بإلهية النص وإطلاقته باعتبار ذلك أمراً لازماً لإيمانه، وغير المؤمن في حالة
 تحدّد مع النص يدعي أنه بشري والنص يتحداه.

2. ختم النبوة وعالمية الخطاب:

وردت آيات كثيرة تربط بين القرآن والعالمين: ﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا ذِكْرُنَا لِلْعَالَمِينَ﴾
 (الأنعام: 90)، ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا
 رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (يونس: 37). وهناك آيات كثيرة تشير إلى أنه تنزيل من رب
 العالمين (الشعراء: 192) (السجدة: 2) (الواقعة: 80) (الحاقة: 43). وفي هذا الآيات
 إشارة صريحة إلى عالمية الخطاب القرآني، نظراً لطبيعة مضمونه إذ يتضمن ذكرى
 للعالمين، ولهوية مرسله فهو رب العالمين وخطابه بالتالي يعني العالمين.

من جهة أخرى، فإن عالمية الخطاب القرآني تجليها طبيعة الرسالة التي يحملها،
 فقد جاءت الرسالة الخاتمة تسترجع الرسائل السابقة وتنطلق ببعدها العالمي، لتكتمل

¹ انظر حول مفهوم الكلمات في القرآن، حللي، عبد الرحمن، "الأسماء والكلمات: دراسة مفاهيمية قرآنية"، مجلة
 التجديد، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، العدد: 19، السنة العاشرة، محرم 1427/فبراير 2006م.

دين الإسلام الذي سيطر على الناس باعتباره دين الله الواحد في الماضي: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأِيسَرُونَ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَيْنَهُمْ﴾ (آل عمران: 19)، وفي المستقبل: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ عِبْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (آل عمران: 85). وجاء الرسول الخاتم ينتسب إلى سلسلة الأنبياء، وإلى إبراهيم عليه السلام بالذات لكونه المركز الذي لم تتحول دعوته إلى خصوصية بل بقي إبراهيم عالمياً يخاطب الناس وتنتسب إليه الأديان. فكان تجاوز القرآن النسبي لما بعد إبراهيم في الانتساب ليؤكد عالمية الرسالة الخاتمة ببعدها التاريخي¹ ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (الأنعام: 161) ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ (الحج: 78)، وتكميلاً وتأكيذاً لهذه العالمية نوه القرآن إلى فطرية الدين فهو مرتبط بخلق الإنسان وتكوينه ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَوِيمُ وَلَكِنْ بَكُرْهُ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الروم: 30).

وهذا البعد هو ما أشير إليه في صورة رمزية بأخذ الميثاق من بني آدم وهم في عالم الدر²، وكان تحويل القبلة رمزاً مادياً لتحول أهم يتمثل بالمنهج المعرفي الذي أسسه القرآن في ضوء نقد الموروث الروحي في التاريخ واسترجاعه في سياق ترميم ما طرأ على الرسائل الإلهية من تحريف، وإكمال الدين وختم النبوة: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة: 3)، ليتم بذلك ما تعهد الله به لهذا الدين من عالمية عبر نسخه للأديان والرسالات السابقة وإظهاره دين الحق من خلال الرسول الخاتم: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ (آل عمران: 85).

¹ حاج حمد، محمد أبو القاسم، العالمية الإسلامية الثانية (بيروت: نشر دار ابن حزم، ط2، 1996م)، ج2، ص501.

² ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ (الأعراف: 172). انظر: المرزوقي، أبو يعرب، شروط فضة العرب والمسلمين، (دمشق: دار الفكر، ط1، 2001م)، ص13.

كِرَهُ الْمُشْرِكُونَ ﴿ (التوبة: 33، الفتح: 28، الصف: 9)، وقد تكررت هذه الآية في القرآن ثلاث مرات بصيغة واحدة تأكيداً للعهد الإلهي بإظهار هذا الدين على سائر الأديان. ولأجل هذا الظهور كان خطاب التوجيه للرسول الخاتم متضمناً هذه العالمية من خلال إرساله إلى الناس كافة ووصفت رسالته بأنها رحمة للعالمين¹، واتسمت رسالته بالشمولية التي تتناسب مع العالمية التي تتجه إليها²، وهي شمولية لا ترجع إلى الكم التعليمي أو التشريعي إذ النص متناه والحياة متجددة، فألت شمولية الكتاب والدين لكل شيء إلى المنهجية المعرفية القرآنية التي تميز الرسالة الخاتمة³.

وقد أكد القرآن الكريم عالمية التكليف بالدعوة والتبليغ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِنُبَذِّرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُبَذِّرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لِأَرْبَبِ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ (الشورى: 7)، فهي عالمية في المكان، يرى ابن حيان أن من حولها يشمل جميع الأرض وليس ما يخص جزيرة العرب⁴. كما هي عالمية في الزمان لكل من يصله هذا الخطاب: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُبَدِّرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَتَيْنَكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّهُ مَعَ اللَّهِ إِلَهٌ آخَرٌ قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ وَحْدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ (الأنعام: 19)⁵.

1 ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ (سبأ: 28)، ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ (النساء: 79)، ﴿ قُلْ يَتَّخِذُهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ ﴾ (الأنبياء: 107).

2 ﴿ وَرَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (النحل: 89)، ﴿ مَا قَرَأْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ نُنزِّلُ إِلَيْكَ بِهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ (الأنعام: 38).

3 انظر: حللي، عبد الرحمن، "منهجية الرسائل ودلالات ختم النبوة"، مجلة إسلامية المعرفة (فصلية يصدرها المعهد العالمي للفكر الإسلامي) العدد 40، ربيع 2005.

4 ابن حيان، محمد بن يوسف الأندلسي الشهير بأبي حيان، البحر المحيط، (الرياض: مكتبة ومطابع النصر الحديثة)، ج4، ص179.

5 قال الإمام الغزالي: "قوله تعالى: "لأنذرکم به ومن بلغ" الأنعام: 19، أي ينذر كل قوم بل كل شخص بحكمه، فيكون شرعه عاماً." الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق حمزة حافظ، (ط: المحقق)، ج3، ص302.

هذا البعد العالمي للخطاب القرآني، مع ما تضمنه من رسالة خاتمة من أهم خصائصها العالمية إنما هو تأكيد صريح لصفة الإطلاعية التي يتصف بها القرآن، فالعالمية تجعله غير محدود بزمان أو مكان.

3. حفظ الله القرآن من التغيير والتبديل:

من خصائص القرآن التي أكدت صفة الإطلاق فيه الحفظ الإلهي لنصه بما لم يتهياً لأي نص ديني مثله، وهذا الحفظ يجعل من دور النبي ﷺ في النص لا يتعدى دور التبليغ، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ (الحجر: 9)، ﴿ لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَتَّجَلَ بِهِ ۗ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ۗ ﴾ (القيامة: 16-17)، ﴿ سُنُّرْتُكَ فَلَا تَسْخَى ﴾ (الأعلى: 6)، فالعناية الإلهية حاضرة في النص حضوراً أولياً وأبدياً مما يجعل صفة المطلق ملازمة له.

هل في القرآن ما هو نسبي؟

إن وصف القرآن بأنه نص إلهي ومطلق يجعل القول بنسبيته قولاً متناقضاً لأن النسبية أمر ملازم للإنسان وترتبط بالزمان والمكان، وتقول بالتالي إلى التاريخ. لكن هذا القول النافي للنسبية في طبيعة النص يثير التساؤل حول طبيعة علاقته بالواقع في زمن النزول من جهة، وطبيعة استمراريته من جهة أخرى. بل إن من التساؤلات الأكثر إلحاحاً: كيف يكون النص إلهياً وقد نزل بلغة بشرية؟ هذا الإشكال أثير في المقاربات العلمانية للنص القرآني التي استنجدت برأي ذكره السيوطي في الإتيان مفاده أن القرآن وحي بمعناه دون لفظه¹. ومآل تلك المقاربات هو القول بتاريخية النص، وبالتالي نسبيته². وبتعبير آخر انتهاء وظيفته كنص يحمل رسالة إلى الإنسان إلى نص عربي أي نص ورثناه من التاريخ.

¹ السيوطي، جلال الدين، الإتيان في علوم القرآن (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د. ت)، ج1، ص125. ومن آثار هذا الإشكال واعتمد هذه المقولة وضحهما وبنى عليها، عبد المجيد الشرفي، والمنصف بن عبد الجليل، ونصر حامد أبو زيد، وغيرهم من منظري تاريخية النص القرآني.

² يقول محمد عابد الجابري ناقداً هذا الطرح: "الإشكال الذي يطرحه هذا النوع من الطرح، أعني القول بـ"تاريخية النص القرآني"، هو تلك المشكلة المعقدة المعروفة في تاريخ الفلسفة بمشكلة "علاقة الفكر بالواقع"، وفي علم الاجتماع بمشكلة "علاقة المعرفة بالمجتمع وأطره". ووراء هاتين المشكلتين تنوي مشكلة فلسفية أكثر تعقيداً -على الأقل في زماها- هي مشكلة

إن القول بأن تترل النص بلغة بشرية يحيل بقاء البعد الإلهي للنص، هو قول باستحالة التواصل مع الغيب والمطلق عبر التاريخ، والقول بإمكان ذلك يقتضي بالضرورة الإقرار بخصوصية النص الموحى، فاللغة البشرية إن كانت لا تحيط بالمطلق، فإن الله قادر أن يجعل هذه اللغة قادرة على الارتقاء للكشف عن مراده من البشر، ويتم ذلك حسب قدرة الإنسان على التفاعل مع هذا النص واستكناه معانيه. وهذا إنما يتم بالتيسير الإلهي لهذا النص ليتحول من بعده الإلهي إلى لغة البشر: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ (مریم: 97)، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ (الدخان: 58)، فوصف القرآن بأنه عربي غير مرة¹، ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَجَبِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ۖ ءَأَعْجَبِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشَفَآءٌ لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَأَذَانِهِمْ وَقُرْءٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۗ أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ (فصلت: 44). فالآيات تشير إلى أن البحث في ماهية لغة النص والجدل فيها إنما هو هروب من مقصد النص الأساسي، وهو التذكر والهداية. ولهذا الغرض يسره الله بلغة الرسول ﷺ ولا جدوى من البحث في طبيعة لغة النص؛ لأنها مشكلة ميتافيزيقية لا يمكن فهمها. وصلة الإنسان بهذا النص إما أن تكون علاقة إيمان، وبالتالي بحث عن المعنى وتدبر للنص، أو علاقة تحد يعلنه القرآن في وجه كل معاند له، وبالتالي جدل كلامي.

فإذا آمن الإنسان بهذا النص، فكيف يمكن أن يفسر طبيعة صلته بالواقع الذي تترل به؟ وكذلك كيف تفهم إطلاقه وقد خضع لقوانين لغة زمن الوحي؟ وبعبارة أخرى، كيف يكون النص مطلقاً وله تواصل مباشر مع الحوادث والمعطيات التاريخية في عصر

الأبدي والزمني، مشكلة المطلق والنسبي. وقد لا نبعد إذا قلنا إن الذين يطرحون مسألة "تاريخية النص" من الكتاب المعاصرين إنما يقصدون بذلك ربط القرآن، كنص معرفي، بكل من الواقع، والاجتماع، والزمني، والنسبي. وهذا موقف تقول به مدارس فكرية عديدة ليس بالنسبة للقرآن وحده، بل بالنسبة لكل نص، مقدسا عند أهله أو غير مقدس. ومع ذلك يبقى أن الدين والفن والفلسفة قطاعات معرفية تخرق الزمنية وتنفصل عن ظروف المكان لتشكّل نماذج ملموسة لما هو أبدي مطلق". انظر

مقاله: "شعار" تاريخية النص"... ليس هو الحل" في موقعه على الإنترنت: <http://www.geocities.com/>.

¹ يوسف: 2، طه: 113، الشورى: 7، الزمر: 28، فصلت: 44، الزخرف: 3.

التزول؟ وإلى أي مدى يمكن أن يشتمل النص على ما هو نسبي مع بقائه نصاً إلهياً مطلقاً؟ في الإجابة علينا أن نفرق بين كون النص مطلقاً بذاته، وبين أن يتضمن ما هو تاريخي أو نسبي من جهة، أو أن يكون فهم البشر له نسبي ضرورة؟ فالنص القرآني مطلق بذاته للمعطيات التي أسلفنا، لكن كونه كلاماً إلهياً لا يعني فصاماً بينه وبين عصر التزول أو العصور اللاحقة من حياة الإنسان التي يشملها القرآن بإطلاقه، والآيات ذات الصلة المباشرة بينه وبين عصر التزول قد تكون دلالتها مطلقة، وقد تكون نسبية مقيدة، والمعياري في ذلك هو النص نفسه؛ لأن "الحجة في لفظ الشارع لا في السؤال والسبب"¹، فحيث قيّد لفظ الشارع الحكم بشخص أو زمن أو حالة كانت دلالته نسبية تاريخية، وحيث كان اللفظ عاماً كان الحكم عاماً وإن كان نزوله على حالة خاصة أو ظرف اقتضى التزول.

فالنسبي والتاريخي في القرآن هو ما حدده النص نفسه وأحاله بالقرائن إلى التاريخ أو الظرف الخاص. ولا يعني حصر الدلالة في الحالة الخاصة انتفاء الدلالة غير المباشرة للنص لغير تلك الحالة، فالجانب الهدائي متحقق في النصوص الخاصة من خلال العبرة والسنية وعلل الأحكام ومقاصدها، وعليه فالنسبية الموجودة في القرآن لا تزول إلى التاريخية التي يرغب البعض سحبها على جميع النص.

فما العوارض التي تجعل دلالة اللفظ نسبية أو تاريخية؟

تخضع لغة القرآن الكريم إلى قواعد اللغة العربية، وقوانين الدلالة التي تحكمها. وقد نظّر الأصوليون لاحتمالات ألفاظ القرآن الكريم، فذكروا أن وجوه المخاطبات والخطاب في القرآن تأتي على نحو أربعين وجهاً، ذكر منها الزركشي ثلاثة وثلاثين وجهاً، كخطاب العام المراد منه العموم أو الخصوص وخطاب الخاص المراد به الخصوص أو العموم وخطاب الجنس والعين وخطاب المعدوم وغيرها²، وتعدد هذه

¹ الغزالي، المستصفى، ج3، ص265.

² الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الفكر، 1988)،

ج2، ص237-269.

الاحتمالات يدل على أهمية اعتبار القرينة في تحديد دلالة اللفظ، لذلك نشأت علوم مختلفة لمعرفة ذلك، فمدار علم المعاني والبيان ومعرفة مقاصد كلام العرب على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب أو المخاطب أو المخاطب أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك، كالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها، ولا يدل على معناها إلا الأمور الخارجية وعمدتها مقتضيات الأحوال، وكذلك أسباب التزول تصب في هذا الجانب لأن معنى معرفة السبب هو معرفة مقتضى الحال¹.

لكن مقتضى الحال ليس بالضرورة عاملاً تاريخياً مؤثراً بحيث ينسب دلالة النص ويحصرها بظرف التزول، كما يحرص دعاة تاريخانية النص الذين يعتبرون الظروف التاريخية بمجمعتها هي التي شكلت النص القرآني، أو تشكل النص متأثراً بها وعلى أساسها²؛ حتى اعتبروا المصدر الإلهي لتلك النصوص لا يلغي إطلاقاً حقيقة كونها نصوصاً لغوية، بكل ما تعنيه اللغة من ارتباط بالزمان والمكان التاريخي والاجتماعي³. وحتى لا يحصل التعسف في تفعيل مقتضى الحال التاريخي نفيًا أو إثباتًا، لجأ الأصوليون إلى مرجع موضوعي هو البنية اللغوية ذاتها، فيما تحتمله من دلالات، اعتماداً على كون النص "مستقلاً بنفسه"⁴. وهكذا خرج الأصوليون بمبدئهم الشهير

1 الشاطبي، إبراهيم أبو اسحق، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، (بيروت: دار المعرفة، ط2، 1975)، ج3، ص347.

2 انظر مثلاً: الشرفي، عبد المجيد، الإسلام بين الرسالة والتاريخ (بيروت: دار الطليعة، ط1، 2001م)؛ ونصر حامد أبو زيد، مفهوم النص (بيروت: المركز الثقافي العربي)، ص29-112، وكتابه: نقد الخطاب الديني، (القاهرة: سينا للنشر، 1994م)، ص114. وكتابه: النص، السلطة، الحقيقة (الدار البيضاء - بيروت: المركز الثقافي العربي، ط1، 1995م)، ص92، و99؛ ومحمد أركون، القرآن: من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني، ترجمة هاشم صالح، (بيروت: دار الطليعة، ط1، 2001م)، ص7-8.

3 أبو زيد، النص، السلطة، الحقيقة، ص92، و99.

4 الزركشي، بدر الدين، البحر المحيط في أصول الفقه، تحرير: عمر سليمان الأشقر، (الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط2/القاهرة: دار الصفاة، 1992)، ج3، ص198.

الذي هو أكثر من مجرد قاعدة، ألا وهو قولهم "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"¹، أيًا كان هذا السبب². فـ"الأصل بقاء العموم"³، ولفظ العموم يدل على استغراق جميع ما يتناوله اللفظ في أصل الوضع في الأعيان والأزمان⁴، فالأصل إذاً الإطلاق والحديث الأصولي عن مقتضيات الأحوال بما فيها الأسباب إنما هو لاستبانة الدلالة النصية لا لتنسيبها، والنص أثناء عملية البيان قد يحيل دلالاته إلى مرحلة تاريخية معينة، إما صراحة أو يقتضي البيان ذلك من خلال دلالة السياق.

ومن مؤشرات النسبية التي قد يتضمنها النص:

1. الحكاية عن التاريخ، كذكر الأنبياء والأقوام السابقين وأحداث مضت، فتلك النصوص تنحصر دلالتها النصية في حالتها التاريخية، بينما دلالة ذكرها تبقى إطلاقيه وهو المعنى الهدائي والإرشادي والسني، لذلك تضمنت الآيات التي ورد فيها ذكرهم حياءً على استكناه هذا المعنى واستثماره.

2. النص الخاص بحالة لن تتكرر: كذكر اسم أشخاص بأعيانهم وما يتعلق بهم من أحكام، كزيد وأبي لهب. فالحكم الوارد بحقهم خاص من حيث دلالة النص عليه، وقد يعم بقرينة غير نصية، كعلة الحكم أو كون الحالة الخاصة شاهداً على حكم ورد

¹ نقل الزركشي في ذلك الإجماع، (البحر المحيط، ج1، ص198)، وقد أورده الشوكاني في سياق الاستنكار، (الشوكاني، محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى علم الأصول، تحقيق: محمد سعيد البدري أبو مصعب، بيروت: دار الفكر، ط1، 1992م)، ص230. وقد نُقل في المسألة خمس آراء (الزركشي، البحر المحيط، ص198-224) تؤكد في مجملها ما قاله الزركشي مع التفصيل والتدقيق في الصيغة. انظر: الرشيد، عماد الدين، أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص (دمشق: الشهاب، 1999)، ص400 وما بعدها، هذا وسبب النزول لم يقتصر البحث فيه على مسألة العلاقة بين العام والخاص، بل له صلة بمختلف مباحث البيان، انظر المصدر نفسه، ص543-544.

² حول استخدام السياق الخارجي وتوظيفه في دلالة النص انظر: الحاج، عبد الرحمن، دلالة المفردة القرآنية: دراسة أصولية لسانية، ماجستير في كلية الإمام الأوزاعي - بيروت 2005، ص225 وما بعدها.

³ ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحى، شرح الكوكب المنير، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد (الرياض: مكتبة العبيكان، ط1، 1993م)، ج1، ص295.

⁴ الزركشي، البحر المحيط، ج3، ص29.

بنص عام، فتكون الحالة الخاصة تأكيداً للحكم.

3. الخطاب الخاص بالنبي ﷺ: ويقصد به النص الذي لم يقتصر بما يشير إلى أنه حكم يشمل الأمة كلها، لكنه قد يعم بأدلة أخرى¹.

4. النص المتضمن حكماً معللاً بعلة صريحة يمكن انتفاء الحكم مع انتفائها، وتكون حصرية الدلالة هنا مقيدة بالعلة، وعندما تكون علة تاريخية - بمعنى أنها غير قابلة للتكرار - يكون الحكم مقيداً بها.

5. النص المخصص بمجالات أو شروط: فكثير من النصوص القرآنية يكون الحكم فيها عاماً مطلقاً، لكن نصوصاً أخرى تتضمن شروطاً أو قيوداً لتطبيق هذه الأحكام، كالطهارة للصلاة والنصاب للزكاة وضوابط وشروط تطبيق العقوبات وضوابطها وغيرها. ومن هذه الشروط ما يأتي من خارج النص القرآني المعين على سبيل البيان، كالسنة ومقاصد التشريع وأحكام التكليف، فالنسبية هنا استدلالية تحدها ضوابط تطبيق الحكم.

6. السياق الخليل على العهد التاريخي، وهذا يشمل الألفاظ العامة والخاصة، والألفاظ المعروفة تكون للعموم، إذا لم يقصد بها تعريف المعهود، كقولهم أقبل الرجل أو الرجال أي المعهودون المنتظرون². واسم الجنس إذا دخلت عليه الألف واللام سواء الاسم أو الصفة فإن كان للعهد فخاص سواء الذكري أو الذهني، وإن لم يجر له ذكر في اللفظ، وإن لم يرد به معهود فاختلّفوا فيه على أقوال: 1- الاستغراق. 2- يفيد تعريف الجنس ولا يحمل على الاستغراق إلا بدليل فيكون على العهد حتى يعرف المعهود أي مجملاً. 3- مشترك يصلح للواحد والجنس ولبعض الجنس ولا يصرف إلى الكل إلا بدليل، وثمة تفصيلات أخرى³.

¹ الغزالي، المستصفى، ج3، ص299.

² الغزالي، المستصفى، ج3، ص219.

³ الزركشي، البحر المحيط، ج3، ص97-103.

وأل العهدية إما أن يكون مصحوبها **معهوداً** ذكرياً نحو قوله تعالى: ﴿كَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴿﴾ (المزمل: 15-16) ونحو ﴿فِيهَا مَصْبَاحٌ أَلْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الرَّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ﴿﴾ (النور: 35) أو **معهوداً** ذهنيّاً أو علمياً نحو ﴿إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ ﴿﴾ (التوبة: 40) ونحو ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴿﴾ (الفتح: 18) أو **معهوداً** حضورياً ولا تقع هذه إلا بعد أسماء الإشارة أي في النداء أو إذا الفجائية أو في اسم الزمان الحاضر نحو الآن، نحو ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴿﴾ (المائدة: 3)¹.

وتحقيق دلالة أل في نصوص القرآن يحتاج إلى تدقيق ودراية، لما له من أثر في تغيير طبيعة الدلالة وأثرها في الحكم. فكثير من النصوص قد تتغير دلالتها في ضوء تحديد طبيعة أل، فيها وسنقتصر على هذا الجانب في دراستنا التطبيقية على مفردتي المشركين والكافرين في سورة التوبة وفي حدود الآيات المتعلقة بالموقف منهم.

دراسة تطبيقية في سورة التوبة

1. الكفر والشرك في القرآن الكريم:

تحتل مادة "كفر" الرتبة الثانية عشرة من بين أكثر الألفاظ تواتراً في القرآن² حيث يتكرر جذر (كفر) في القرآن=525 مرة، معظمها غير متمحضة لمعنى لغوي، ويميز من الاشتقاقات المتكررة صيغة الفعل (كفروا= 194 مرة، كفر= 19 مرة)، والمصدر (الكفر=17)، وصيغ الاسم (كافرين=93، كافرون=36، كفار=23، كفور=8، كافر=5). ويلفت النظر من هذه الصيغ الاسمية تعريف معظمها بأل (الكافرين=56 الكافرون=20 الكفار=15 الكافر=2 الكفور=1) ويضاف إليها الاسم الموصول المضاف إلى الفعل (الذين كفروا=152، من كفر=11، الذي كفر=2). وهذا يعني أن

¹ ابن هشام الأنصاري، جمال الدين، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، (بيروت: دار الفكر، 6، 1985)، ج1، ص72-73.

² انظر: الجطلابي، الهادي، "أشد الألفاظ تواتراً في القرآن الكريم"، مجلة كلية دار المعلمين العليا بسوسة، تونس، العدد 1، 1991م، ص42.

معظم المفردات المستخدمة من الجذر المذكور تتعلق بوصف الكفر المتجسد في شخص أو أشخاص، وذلك إما بالحديث عن كفار معينين فيكون وصفاً تاريخياً لأناس عايشوا الأنبياء وكانت لهم مواقف من الرسالات. ومعظم آيات القتال المتعلقة بالكفر تدخل في هذا الإطار، وكذلك صيغة الذين كفروا، أو بالحديث عن سنن إلهية تتعلق بمصير من اختار الكفر على الإيمان (يقترن لفظ الإيمان والكفر في سياق واحد في أكثر من 120 موضعاً)، وصفات الكافر وعلاماته وطرق التعامل معه، وتغلب هذه المواضيع في سياقات كافرون وكافرين.

وأقدم آية نزلت فيها لفظ الكفر قوله تعالى في وصف موقف المشركين من الرسول ﷺ وذلك في ثاني سورة أنزلت من القرآن: ﴿وَلَا يَكْفُرُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَّا أَنْ يُنذَرُوا بِأَنْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَنْجُونٌ﴾ (القلم: 51). وقد تكررت ألفاظ الكفر ومشتقاتها 229 مرة في آيات مكية.

بينما ورد جذر مادة الشرك في القرآن 168 مرة، وأقدم لفظة للشرك في القرآن وردت كذلك في ثاني سورة أنزلت: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءَ فَمَا يُؤْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ (القلم: 41)، ويمكن أن نميز من تلك الصيغ المفردات المحتملة الإحالة إلى العهد أو الجنس وهي التالية: (المشركين: 32 مرة، المشركون: 3 مرات، الذين أشركوا: 7 مرات).

وإذا تتبعنا السياقات القرآنية عموماً نجد أن منها ما لا يحتمل دخول آل في اللفظ على كونها للعهد، كتلك التي ترد على سبيل ضرب المثل، أو بيان المصير والجزاء واللعنة، أو ذكر الأوصاف والأحوال المرتبطة بصفة الكفر أو الشرك، أو تلك المتمحضة لبيان الجنس.

وقد ترد ألفاظ أخرى تكون آل فيها للعهد أو للجنس، وتبنى عليها أحكام قد تختلف باختلاف تحديد طبيعة آل، وقد اخترت تطبيق ذلك على مفردتي الشرك والكفر المقترن بالأمر بالقتال أو الواردة في سياقه في سورة التوبة، ذلك أن لفظي الشرك والكفر قد أصبحا في تصور الكثيرين مناطاً الأحكام المقترنة بهما. فقد أطلق

القرآن وصف الكافرين والمشركين على أصناف معينين من معاصري الرسول ﷺ، واقتترنت الأحكام المتعلقة بهم بهذا الوصف، في حين أن وصف الكفر أو الشرك لم يكن علة الحكم المتعلق بهم، فتم تعميم تلك الأحكام على كل كافر ومشرك (مثلاً) الآيات المتعلقة بقتال الكفار ليس وصف الكفر هو مناط حكم قتالهم، بل هناك أسباب أخرى للقتال يدل عليها سياق الآيات، وبديل وجود آيات أخرى تأمر بخلاف تلك الأحكام). وإنما جاء وصفهم بالكفار باعتباره لقباً شائعاً عليهم، وهو وصف طبيعي لكل منكر للرسالة والتوحيد.

وغرضنا في هذه الدراسة التنبيه على أهمية ضبط الأبعاد والسياقات التاريخية في القرآن الكريم، أعني تلك الأوصاف أو الأحداث التي تشير القرائن النصية من داخل القرآن إلى أنها ذات بعد تاريخي لا إطلاق له بذاته. فمثلاً في ذكر المشركين والكافرين ضرورة التمييز بين ما هو متعلق بكافرين أو مشركين معينين في عصر الرسول ﷺ وبين ما هو وصف للكفر والشرك بإطلاق، وهذا التمييز لا ينفي دلالة أيٍّ من البعدين، سواء من الناحية التشريعية أو الناحية السننية والهدائية التي يهدف إليها القرآن في الحديث عن التاريخ. واختيار سورة التوبة لكونها تحتوي على النصوص التي كانت دلالتها مدار اختلاف كبير في طبيعة الحكم المتعلق بالعلاقة مع الكفار والمشركين.

تطالعنا في سورة براءة آيات ذكر فيها لفظ المشركين سبع مرات ولفظ الكفار سبع مرات، وذلك في السياقات التي حددناها، أعني المقترنة ببيان الموقف منهم. وسنتبع تلك الألفاظ بحسب ورودها، مستشهدين بما ذكره المفسرون من قرائن لدلالاتها:

سياقات ذكر المشركين في سورة التوبة

1. المشركون المتبرأ منهم (الآيات 1-4):

﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ① فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَلِمُوا أَنَّهُمْ عِزٌّ مُعْجِزٌ ۚ وَأَنَّ اللَّهَ مُخِزُّ الْكَافِرِينَ ② وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولَهُ، فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ حَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ عِزٌّ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِيرِ الَّذِينَ كَفَرُوا
بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا
إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾

يأتي ذكر المشركين في الآية الأولى من سورة التوبة في سياق يتحدث عن عهد كان بين المسلمين والمشركين، وقد تعرض هذا العهد للنقض من قبل المشركين، فجاءت الآيات التالية تتحدث عن أولئك المشركين المعهودين في الذهن والذين نكثوا العهد، وقد صرح بذلك المفسرون فذكروا أن المقصود هم المشركون الذين عاهدتهم رسول الله ﷺ، والذين عاهدوا المسلمين من المشركين معروفون عند الناس يوم نزول الآية، وعلقت البراءة بالمشركين لخصوصها بالمعاهدين والناكثين منهم¹، ومقتضى ذلك أن يكون ذكر المشركين اللاحق في الآيات الموالية عهدياً أيضاً، حيث سيكون فيها عهداً ذكرياً تبعاً لذكر المشركين الأول في بداية السورة.

2. المشركون المأمور بقتالهم (5-7):

﴿ فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْنِغْهُ مَأْمُتًا. ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْتَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ ﴾

بعد حديث الآيات الأولى عن البراءة من المشركين المعهودين، جاءت هذه الآيات التالية لها تتحدث عن قتال هؤلاء الناكثين للعهود، وتستثني من الأمر بالقتال المستجيرين والمستقيمين على العهود، فمقتضى السياق أن الحديث عن مشركين معهودين، وقد تأكد ذلك بذكر مكان عهد المشركين مع المسلمين

¹ انظر: الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل القرآن، (تفسير الطبري)، تحقيق أحمد محمد شاكر (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 2000)، ج6، ص301؛ ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984)، ج10، ص103-104.

(المسجد الحرام)¹. فنسبية الخطاب تتجلى في عهدية المشركين المعنيين بالقتال واستثناء المستأمنين والملتزمين بالعهود. وقد أشار بعض المفسرين إلى أن المشركين المقصودين هم الذين نقضوكم وظاهرُوا عليكم، والناكثون ومن لم يكن له عهد². واتجهت تفاسير أخرى إلى اعتبار هذه الآية عامة مطلقة تشمل كل مشرك في كل زمان ومكان، واعتبروها من آيات تشريع الجهاد العام، "وفي هذه الآية شرع الجهاد والإذن فيه، والإشارة إلى أنهم لا يقبل منهم غير الإسلام، وهذه الآية نسخت آيات الموادة والمعاهدة، وقد عمت الآية جميع المشركين وعتت البقاع إلا ما خصصته الأدلة من الكتاب والسنة"³. وذكر القرطبي في أمر قتال المشركين أنه عام في كل مشرك، لكن السنة خصت منه المرأة والراهب والصبي وغيرهم⁴، واعتُبرت آية السيف، وكأنه قيل: فاقتلوا الكفار مطلقاً حيث وجدتموهم من حل وحرم⁵. وهناك مفسرون آخرون رأوا التوفيق بين الدلالة الخاصة والعامة في الآية فاعتبروا أن الأمر بقتال الناكثين خاصة، فلا يكون قتال الباقيين مفهوماً من عبارة النص بل من دلالاته⁶. كما اختلف أيضاً في الآية المتعلقة بالأمان

1 اختلف في الذين عاهدهم المسلمون عند المسجد الحرام على ثلاثة أقوال: (بنو ضمرة أو قريش أو خزاعة)، انظر: تفسير الطبري، ج6، ص318، ابن الجوزي، عبد الرحمن، زاد المسير في علم التفسير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط3، 1404هـ)، ج3، ص400.

2 انظر: الزمخشري، الكشاف، ج1، ص472، البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) (د.ط)، ج1، ص129، ابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص398.

3 ابن عاشور التحرير والتنوير، م.س، ج10، ص115.

4 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) (د.ط)، ج8، ص69.

5 انظر: الألوسي، محمود أبو الفضل، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ج10، ص50.

6 انظر: العمادي، محمد أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم (تفسير أبي السعود)، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ج4، ص43؛ الألوسي، روح المعاني، ج10، ص50.

للمستحير من المشركين هل هي عامة أم خاصة أم منسوخة¹.

ما نلاحظه على هذه التفاسير أنها تعاملت مع أُل التعريف المتعلقة بالمشركين تعاملًا مزدوجاً في سياق واحد، وإن لم يصرحوا بطبيعتها، لكن ما بنوه من أحكام يدل على تصنيفهم لها. فتارة يتم الحديث عن مشركي العرب في عصر الرسول وناكثي اليهود معه، وأخرى يتم بناء الحكم على جنس المشركين بالعموم رغم إشارة السياق إلى قصد مشركين معينين. فاعتبار أُل عهديّة يمنع تعميم الحكم على أُلها للجنس فيما دخلت عليه، دون أن يعني ذلك أن الحكم لا يعم بنص آخر أو قياس، فقصد مشركين معينين في الآيات يجعل دلالة النص نسبية مقصورة عليهم.

3. الأمر بقتال المشركين كافة (36):

﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِينَ الْفِيْمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾﴾.

تأتي هذه الآية لتحدث عن موضوع عام يتعلق بالأشهر الحرم وعن كيفية قتال المشركين، فهي هنا عامة تتحدث عن قتالهم مؤتلفين غير مختلفين². فال هنا قد تكون عهديّة، وقد تكون للجنس، فيكون الحكم قتال عموم المشركين إلا ما خص بنص آخر، وبهذه الآية قد يعم حكم الآيات الأولى من هذه السورة.

سياقات ذكر الكافرين في سورة التوبة:

1. خزّي الكافرين: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي

الْكَافِرِينَ ﴿٢﴾﴾.

¹ انظر: الزنجشيري، الكشاف، ج1، ص473؛ تفسير القرطبي، م.س، ج8، ص72؛ تفسير أبي السعود، م.س،

ج4، ص42، ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج1، ص1813.

² تفسير الطبري، ج6، ص364؛ تفسير القرطبي، ج8، ص122.

هذا هو أول ذكر للكافرين في سورة التوبة، فجاء في ثاني آية من السورة، وذلك في سياق تهديد المشركين وإمهالهم مدة أربعة أشهر. لكن اللفظ جاء فيها عاماً، وأل التعريف التي دخلت على اللفظ تدل على الجنس نظراً للموضوع الذي ارتبطت به، وهو مصير الكافرين وخزيهم الذي يعم ولا يرتبط بفترة معينة.

2. الذين كفروا: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ حَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَنَشِرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ آلِيمٍ ﴿٢٠﴾﴾. يأتي أول ذكر للكفار في سورة التوبة في الآية الثالثة بصيغة اسم الموصول المقترن بالفعل "الَّذِينَ كَفَرُوا"، وذلك أمراً للنبي ﷺ في خطابه للمشركين وتبشيرهم بعذاب آليم، فالذين كفروا هنا اقترن ذكرهم بمصيرهم وجزائهم وهو غير خاص بقوم دون قوم من الكفار. وهو خطاب عام لكل الذين كفروا، لكنه هنا يماهي بين المشركين والذين كفروا إذ هم أول المخاطبين، فيندرج حالهم الخاص ضمن الحالة العامة للكافرين.

3. أئمة الفكر: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا أَتَمْنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَبِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴿١٤﴾﴾. في إطار حديث الآيات عن قتال المشركين المعهودين، تأتي هذه الآية تصفهم بأنهم أئمة الكفر الذين نقضوا أيمانهم بعد عهدهم، وذكر المفسرون أنهم أئمة قريش وسمى بعضهم أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة، أو أن الأمر بقتال من أقدم على نكث العهد والظعن في الدين. فمن يفعل ذلك يكون أصلاً ورأساً في الكفر، فهو على هذا من أئمة الكفر، ويحتمل أن يعنى بهم المتقدمون والرؤساء منهم، وأن قتالهم قتال لأتباعهم وأنهم لا حرمة لهم¹.

فسياق الآيات يطابق بين وصف أئمة الكفر والمشركين السابق ذكرهم في الآيات، وقد أشرنا إلى سياق ذكر المشركين فيها، وأنه يقصد بهم المعهودون، لكن التفاسير جعلت الخطاب للعموم.

¹ انظر: تفسير الطبري، ج6، ص329؛ تفسير القرطبي، مج8، ص76.

4. كلمة الذين كفروا: ﴿إِلَّا نُنصِرُوهُ فَكَذَّبُوا فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾﴾.

تأتي الآية الأربعون لتتحدث عن موقف للمشركين من النبي ﷺ مسمية إياهم بالذين كفروا، وذلك عندما أخرجوا النبي من مكة. فالخبر مرتبط بمحادثة تاريخية معروفة، وبالتالي فآل هنا تفيد العهد الذهني. بينما تختم الآية بحكم عام على الموقف من الذين كفروا، فكلمتهم هي السفلى، وهو حكم لا يختص بقوم دون آخرين. وآل هنا تكون للجنس، وفسروا كلمة الذين كفروا بأنها كلمة الشرك¹.

5- جهاد الكفار: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْأَمْرُ لِلْمَصِيرِ ﴿٧٣﴾﴾.

يتقيد الخطاب في هذه الآيات بالكفار الذين كانوا في عهده ﷺ فأل هنا مطلقة تشمل جنس الكفار، لكن الخطاب خاص بالنبي ﷺ، فلا يشمل أمته بالنص، إنما بقواعد أخرى تعمم الحكم²، وعمم بعض المفسرين الحكم على قاعدة أن خطاب النبي تدخل فيه أمته من بعده³.

6. قتال الكفار: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾﴾: أخيراً تأتي هذه الآية من سورة التوبة تأمر بقتال الكفار على العموم وإنما يُبتدأ بالأقرب فالأقرب، واختلف في المراد بمن يليهم على أقوال⁴.

1 انظر: تفسير الطبري، ج6، ص374؛ تفسير القرطبي، ج8، ص131.

2 الغزالي، المستصفى، ج3، ص299.

3 تفسير القرطبي، مج8، ص187.

4 ابن الجوزي، زاد المسير، ج3، ص518.

فالآية إذا مطلقة غير مخصوصة بزمان ولا مكان، وهي تتحدث عن أولوية القتال عندما يكون مشروعاً.

هذه التطبيقات في سورة التوبة تشير إلى التباس في فهم طبيعة المشركين والكافرين المقصودين بالنص. فتارة يعتبر المقصود بهم مطلقاً متعالياً على الزمان والمكان، وأخرى يفسر على أنه نسبي يرتبط بحامل هذا الوصف التاريخي، كما أن النص قد تكون دلالاته نسبية تاريخية. لكن حكمه عام لا من خلال النص، إنما من خلال قرائن أخرى، ف يتم تعميم الحكم من النص ابتداءً، مع اختلاف في التكييف القاعدي للدلالة.

خاتمة

ما نخلص إليه من هذه المحاولة هو أن القرآن بما هو نص إلهي نزل على الرسول الخاتم ﷺ بلغة عربية هو نص مطلق متعال على الزمان والمكان، بمعنى أنه غير مقيد بزمان أو مكان معينين. ووصف المطلق هذا لا تلغيه لغة النص وخصائص العربية. على أن وصف القرآن بأنه مطلق بذاته لا يمنع نسبية بعض معانيه، لكن هذه النسبية إنما يحددها النص نفسه صراحة أو إشارة، وذلك حسب قوانين اللغة وقواعدها وحسب سياق النص.

ومن الضروري هنا التمييز بين المطلق والنسبي، وتعبير آخر التفريق بين ما يقيد النص دلالاته أو يشير إليها وما يبقى من النص بدلالاته الأصلية وهي الإطلاق والعموم. ونلاحظ مع ذلك أن الدلالة النسبية لا تلغي صفة النص المطلقة حتى في السياق النسبي، فدلالة النص المباشرة هي التي تخضع لاحتمال النسبية، أما الدلالة العامة وغير المباشرة فهي مطلقة عموماً، فالنصوص ذات الدلالة النسبية لها دلالة مطلقة تتمثل في الاعتبار والهداية وتأكيد القوانين والسنن القرآنية.

وعلى المستوى التطبيقي في سورة التوبة لاحظنا عدم إيضاح المفسرين لطبيعة ال

المضافة إلى لفظي المشركين والكافرين، هل هي أَل للعهد أم للجنس. وقد دل تفسيرهم على كلا الاحتمالين، وهذا يؤدي إلى اضطراب في فهم دلالة النص، فأل العهد تقتضي قواعد العربية والأصول أن تكون دلالتها نسبية. وقد أشار بعض المفسرين إلى السياق التاريخي الذي تشير إليه الآيات، في الوقت الذي تحدثوا فيه عن أحكام مطلقة بنيت على النص نفسه، ولعل إعادة النظر في بعض المفردات والجزئيات في ثنايا بعض النصوص قد تغير من دلالتها النصية وتعطي أفقاً جديداً في قراءتها. ففي الأمر بقتل المشركين تختلف دلالة النص بين أن تعتبر أَل للجنس، فتكون مطلقة لكل مشرك، وبين أن تكون للعهد فتختص بمشركي قريش، ويبقى حكم القتال العام مبنياً على الآيات الأخرى.

References:

المراجع

- Abū Ḥayyān, Muḥamad bin Yūsuf al-Andalusī, *al-Baḥr al-Muḥīṭ* (Riyadh: Maktabat al-Naṣr al-Hadīthah, no date)..
- Abū Ya‘reb al-Marzuqī, *Shurūṭ Nahḍat al-‘Arab wa al-Muslimīn* (Damascus: Dār al-Fikr, 1st edition, 2001).
- Al-Alūsī, Maḥmūd Abū al-Faḍl, *Rūh al-Ma‘ānī fī Tafsīr al-Qur‘ān al-‘Aẓīm wa al-Sab‘ al-Mathānī* (Beirut: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, no date).
- Al-Bayḍāwī, *Anwār al-Tanzīl wa Asrār al-Ta’wīl (Tafsīr al-Bayḍāwī)* (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1988).
- Al-Ghazālī, Abū Ḥāmīd Muḥammad, *al-Mustasfā min ‘Ilm al-Uṣūl*, ed. Hamzah Hafiz (Published by the editor).
- Alhaj, Abdulrahman, *Dilālat al-Mufradah al-Qur‘āniyyah: Dirāsah Uṣūliyyah Lisāniyyah*, Master Thesis Kulliyah of al-Imām al-Awzā‘ī, Beirut, 2006.
- Al-Jaṭlāwī, al-Hādī, Ashaddu al-Alfāẓ Tawāṭuran fā al-Qur‘ān al-Karīm, *Majallat Kulliyat al-Mu‘allimīn al-‘Ulyā* - Tunis, Issue: 1, 1991.
- Al-Mawsū‘āt al-Falsafiyah* (Beirut: Ma‘had al-Inmā’ al-‘Arabī, 1st edition, 1986).
- Al-‘Amādī, Muḥammad Abū al-Su‘ūd, *Irshād al-‘Aql al-Salīm ilī Mazāyā al-Qur‘ān al-Karīm (Tafsīr Abī al-Su‘ūd)* (Beirut: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, no date).

- Al-Qurṭubī, *al-Jāmi' li Aḥkām al-Qur'ān (Tafsīr al-Qurṭubī)* (no date).
- Al-Rashīd, 'Imād al-Dīn, *Asbāb al-Nuzūl wa Atharuhā fī Bayān al-Nuṣūṣ* (Damascus: al-Shihāb, 1999).
- Al-Rāzī, Muḥammad bin 'Umar bin al-Ḥusayn, *al-Maḥṣūl fī 'Ilm al-Uṣūl*, ed. Taha Jabir Fayyadh al-Alwani (Riyadh: Muhammad bin Saud University, 1400).
- Al-Shawkānī, Muḥammad bin 'Alī, *Irshād al-Fuḥūl ilā 'Ilm al-Uṣūl*, ed. Muḥammad Sa'īd al-Badrī Abū Muṣ'ab (Beirut: Dār al-Fikr, 1992).
- Al-Shāṭibī, Ibrahīm Abū Ishāq, *al-Muwāfaqāt fī Uṣūl al-Sharī'ah*, ed. 'Abdullāh Darrāz (Beirut: Dār al-Ma'rifah, 1975).
- Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn Abdul Raḥmān, *al-Itqān fī 'Ulūm al-Qur'ān* (Madina: King Fahd for Holy Quran Printing, no date).
- Al-Ṭabarī, Muḥammad Ibn Jarīr, *Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl al-Qur'ān*, ed. Ahmad Muhammad Shakir (Beirut: Muasasat al-Risālah, 1st edition, 2000).
- Al-Zarkashī, Badr al-Dīn, *al-Baḥr al-Muḥīt*, Editor: 'Umar Sulaymān al-Ashqar (Kuweit: Wizārat al-Awqāf wa al-Shu'ūn al-Islāmiyyah, Cairo: Daār al-Ṣafwah, 1992).
- Al-Zarkashī, Badr al-Dīn, *al-Burhān fī 'Ulūm al-Qur'ān*, Ed. Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Atā (Beirut: Dār al-Fikr, 1988).
- Arkoun, Muhammad, *al-Qur'ān: Min al-Tafsīr al-Maurūth ilā Taḥlīl al-Khiṭāb al-Dīnī*, Translation: Hashim Ṣālih (Beirut: Dār al-Taliah, 2001).
- Hajj Hamd, Muḥammad Abū al-Qasim, *al-'Ālamīyyah al-Islāmiyyah al-Thāniyyah* (Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2nd edition, 1996).
- Helali, Abdulrahman, "al-Asmā' wa al-Kalimāt: Dirāsah Mafāhīmiyyah Qur'āniyyah", Majallat *at-Tajdid*, International Islāmic University Malaysia, issue; 19, Year: 10, February 2006.
- Helali, Abdulrahman, Manhajīyyat al-Risālāt wa dilālāt Khatm al-Nubuwwah, Majallat *Islāmiyyat al-Ma'rifah*, issue: 40, Rabī' 2005.
- Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān, *Zād al-Masīr fī 'Ilm al-Tafsīr* (Beirut: al-Maktab al-Islāmī, 1404).
- Ibn al-Najjār, *Sharḥ al-Kawkab al-Munīr*, Ed. Muḥammad al-Zuhaylī and Nazīh Ḥammād (Riyadh: Maktabat al-Ubaykān, 1993).
- Ibn Hishām, Jamāl al-Dīn al-Ansārī, *Mugnī al-Labīb 'an Kutub al-A'arīb*, ed. Māzin al-Mubārak and Muḥammad Ḥamd Allāh (Beirut: Dār al-Fikr, 1985).
- Ibn 'Ashūr, Muḥammad El-Ṭāhir, *al-Taḥrīr wa al-Tanwīr* (Tunis: Dār al-Tunisiyyah li al-Nashr, 1984).

‘Abdul Majīd Al-Sharfī, *al-Islām Bayna al-Risālah wa al-Tārīkh* (Beirut: Dār al-Ṭalī‘ah, 2001).

Naṣr Ḥāmid Abū Zayd, *Maḥmūd al-Naṣṣ* (Beirut: al-Markaz al-Thaqāfī, no date).

_____, *Naqd al-Khiṭāb al-Dīnī* (Cairo: Sīnā lī al-Naṣhr, 1994).

_____, *al-Naṣṣ, al-Sulṭah, al-Ḥaqīqah* (Beirut: al-Markaz al-Thaqāfī al-‘Arabī, 1995).